من لام لواهب العطية اشار الى هذه العلة بعض شراح
الرسالة وانما يكون الاختصاص علة للاستلزام لانه
اذا اختص الحقيقة به فرد من افراد تلك الحقيقة
لا يوجد الا وهو يختص به فلو لم يكن فرد واحد مختصا به
لزم احد الامرين اما ان لا يوجد في ذلك الفرد الحقيقة
الجنسية او لا يكون الجنس مختصا به وكلاهما محال ان
عبد الرحمن ترتب الحكم اي اثبات الحمد هنا رحمه الله تعالى
على المشتق اي لواهب العطية رحمه عليه المأخوذ اي
كون المأخذ علة موجبة رحمه للاخبار بان جميع يعني
ان السبب الحامل على هذا الاخبار انعامه رحمه والاخبار
بثبوت الحمد له تعالى اذ حقيقته اظهار صفات الكمال
مثلا يوسف اسماء الله توقيفية هذا مذهب الشيخ
الاشعري ومتابعيه رحمه الله وما سمعنا اطلاق
الواهب صرح ابن حجر في تحفته شرح المنهاج باذ ت
الشارع باطلاق الواهب عليه تعالى عبد الرحمن فيه نظر لان
عدم السماع كذا لا يستلزم عدم السماع الشارح رحمه الله
ممن يوثق به الا ان يقال ثبت ذلك بالاجماع وهو من الادلة
الشرعية منه اي سورة الكوثر قال الشارح في حاشيته لشرح
العقايد الكوثر في الآية هو الخير الكثير المبالغة في الكثرة ومن

وذهب الغزالي الى جواز اطلاق ما علم اتصافه تعالى على طريق
التوصيف دون التسمية لانه اجراء الصفة اخبار
الثبوت دلالتها فيجوز عند ثبوت المدلول الا ان مانع
يخلافي التسمية فانه تتصرف في المعنى والدلالة
عليه الا لاب والمالك وهو تعالى منزه عن
يتصرف فيه هذا الكلام بل منافي لما في اصل الحاشية
لا يخفى ان هذا خلاف ما في فاته اذا لم يكن مسموعا فكيف يكون ثابتا
بالاجماع عبد الله الكردي

بل الاظهر في الجواب
ان يقال محل الخلاف هو ان يكون
الاطلاق على طريق التسمية لا التوصيف
والمراد ههنا الثاني لا الاول وبه يندفع اضافة الواهب
الى العطية عبد الله الكردي

ومن حمله على الماء قال انه اسم لنهر في الجنة ومن قال انه
حوض في الموقف قال يسمى كوثرا لكثرة الآنية على نهر الكوثر و
تحقيقه في شرح كتب الحديث رحمه الله سبق الذكر تحقيقا
او تقديرا بان كان شهرته قائما مقام ذكره كما وجه به
الشارح كون اللام في الكلمة للعهد الخارجي عبد الرحمن
كما يقتضيه المستغرق الحامد يقتضيه المستغرق العطايا
لان في تعدد النعم اظهار الصفة الكمال وهو حقيقة
الحمد فكلما كان التعداد مفصلا او مجملا اكثر كان الحمد
اكمل ومقام الحمد يقتضي كماله عبد الرحمن يعني ان المراد
بالسورة سورة الكوثر بالخير الكثير اما والمراد بها الم نشرح
اذ فسر الكوثر بالحوض اذ الخير في الم نشرح حينئذ اكثر منه
رحمه والمراد بها انا اعطينا او الم نشرح والاول على تقدير
الكوثر بالخير الكثير الشامل لجميع ما انعم الله على حبيبه صلى الله
تعالى عليه وسلم والثاني على تفسيره بالحوض زين الدين
الفقرة في النشر بمنزلة نصف البيت ولعله تعريض
بالمحقق التفتازاني حيث فسر الفقرة في علم البديع في بحث
الارصاد والتسهيم بانها من النشر بمنزلة البيت من النظم
رحمه الفقرة في الاصل حلي تصاغ على شكل فقرة الظهر
مختصر ان فاصلتهما الفاصلتان الكلمتان الاخيرتان من

Copyright © King Saud University